

وسائل الشيعة

[75] وعبد الرحمان بن الحجاج جميعا عن أبي عبد الله عليه السلام قال: الكسير والمبطون يرمى عنهما، قال: والصبيان يرمى عنهم. (18628) 2 - وبإسناده عن إسحاق بن عمار أنه سأل أبا الحسن موسى عليه السلام عن المريض ترمى عنه الجمار؟ قال: نعم يحمل إلى الجمرة ويرمى عنه، قلت: لا يطبق (1)، قال: يترك في منزله ويرمى عنه. ورواه الشيخ بإسناده عن موسى بن القاسم، عن عبد الله، عن إسحاق بن عمار مثله (2). (18629) 3 - محمد بن يعقوب، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن معاوية بن عمار وعبد الرحمن بن الحجاج، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: الكسير والمبطون يرمى عنهما، قال: والصبيان يرمى عنهم. (18630) 4 - وعن أبي علي الأشعري، عن محمد بن عبد الجبار، عن صفوان بن يحيى، عن إسحاق بن عمار قال: سألت أبا إبراهيم عليه السلام عن المريض ترمى عنه الجمار؟ قال: نعم يحمل إلى الجمرة ويرمى عنه. محمد بن الحسن بإسناده عن محمد بن يعقوب مثله (1) وكذا الذي قبله. _____ 2 - الفقيه 2: 286 / 1405 وأورد ذيله في الحديث 5 من الباب 47 من أبواب الطواف. (1) في نسخة: لا يطبق ذلك (هامش المخطوط). (2) التهذيب 5: 268 / 919. 3 - الكافي 4: 485 / 1 والتهذيب 5: 268 / 914. 4 - الكافي 4: 485 / 2. (1) التهذيب 5: 268 / 915. (*)
